مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

تدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي:

حفظ الهوية ومقصد التعارف في ضوء المقاصد والمآلات.

Managing differences in Islamic thought Preserving identity and the purpose of acquaintance in light of objectives and outcome

د. أحمد شهبون، كلية الآداب، جامعة محمد الأول–وجدة/ المغرب

الملخص

يتناول هذا المقال إشكالية تدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي، ساعيا إلى الإجابة عن السؤال الآتي: كيف يمكن لقراءة مقاصدية منهجية أن تتجاوز ثنائية الانغلاق باسم الهوية والذوبان باسم التعارف؟ ويبين أن الاشكال المطروح بين حفظ الهوية ومقصد التعارف، إشكالا مفتعلا زائفا لا تعارضا مقاصديا حقيقيا؛ إذ الهوية الراسخة مرجعيا شرط للتعارف الحقيقي لا عائق دونه، والتعارف تفعيل للهوية في مجال التعدد لا تفريط فيها.

ويعتمد المقال منهجا تحليليا مقاصديا، يقوم على تأصيل المفاهيم المركزية وتحليل العلاقات الناظمة بينها في ضوء المقاصد والمآلات. وينتظم في تمهيد مفهومي ومنهجي وثلاثة مباحث: أولها في ضبط مآلات الاختلاف، وثانيها في إثبات تكامل الهوية والتعارف، وثالثها في استنباط آليات التوازن المقاصدي.

ويخلص إلى أن فقه التوازن الحضاري ليس خطابا في الاعتدال، بل منهج في تدبير الاختلاف يوجه التعدد نحو العدل والكرامة والعمران؛ مقدما بذلك أداة تشخيصية لتقييم أي نهج في إدارة الاختلاف بمعيار مآله لا بمعيار عنوانه.

الكلمات المفتاحية

تدبير الاختلاف؛ فقه التوازن الحضاري؛ مقصد التعارف؛ حفظ الهوية؛ اعتبار المآلات.

Abstract

This article examines the governance of difference (tadbīr al-ikhtilāf) in Islamic thought, asking how a maqāṣid-based reading can transcend the perceived binary between insularity in the name of identity and dissolution in the name of taʿāruf (mutual recognition). It argues that this tension is constructed rather than genuine: a referentially-grounded identity is a prerequisite for authentic taʿāruf, while taʿāruf constitutes the actualization of identity within human diversity. The article employs a maqāṣid-based analytical methodology, grounding four central concepts and examining their

Keywords

Governance of difference; Fiqh of civilizational balance; The maqṣad of taʿāruf; Preservation

of identity; Consideration of outcomes.	regulative relationships through the consideration of outcomes (iʿtibār al-maʾālāt). Organized in three sections, it moves from regulating the outcomes of difference, to establishing the complementarity of identity and taʿāruf, to deriving practical mechanisms of maqāṣid-based balance. It concludes that the fiqh of civilizational balance is a methodology for governing difference-orienting human diversity toward justice, human dignity, and civilizational flourishing (ʿumrān)-and offers a diagnostic instrument evaluating any approach by its actual outcomes.

مقدمة

يشكل تدبير الاختلاف إحدى المسائل الجوهرية التي يواجهها الفكر الإسلامي في سياقه المعاصر؛ لا من حيث إثبات أن الاختلاف واقع في الاجتماع الإنساني، فهذا أمر تقرره النصوص وتؤكده التجربة، بل من حيث بناء منهجية متماسكة في فهمه وتوجيه مآلاته. فالإشكال لا يكمن في وجود التعدد في المرجعيات والتصورات والمصالح، وإنما في الكيفية التي يدار بها هذا التعدد: هل يتحول إلى مجال للتعارف والإنصاف والبناء، أم ينقلب إلى سبب للتنازع والإقصاء والتفكك؟

وتتصاعد حدة هذا التحدي في ضوء نزعتين تتجاذبان الخطاب الإسلامي المعاصر بين موقفين متقابلين، منبثتين بأزمة حقيقية ليست في الاختلاف بوصفه سنة كونية بل في طريقة فهمه وتدبيره، موقف يجعل حفظ الهوية مبررا للانكماش ورفض المختلف، وموقف يجعل الانفتاح ذريعة لفقدان المرجعية والذوبان.

مشكلة البحث:

إن الإشكال الذي يعالجه هذا المقال ليس في وجود الاختلاف، بل في غياب أصول علمية ومنهجية لتدبيره؛ ففي بعض المقاربات المعاصرة يقدم حفظ الهوية ومقصد التعارف بوصفهما طرفي معادلة لا يجتمعان، بما يفضي إلى استقطاب بين الانغلاق والذوبان، ويكشف عن أزمة منهجية لا عن أزمة في الاختلاف ذاته[1].

والفجوة التي يعالجها هذا المقال هي غياب الإطار المقاصدي المنهجي الذي يثبت أن حفظ الهوية ومقصد التعارف مقصدان متكاملان، ويستنبط آليات إجرائية لتدبير الاختلاف في ضوء المقاصد والمآلات.

تتمحور إشكالية المقال حول السؤال الآتي: كيف يمكن للفكر الإسلامي، من خلال قراءة مقاصدية في فقه التوازن الحضاري، أن يؤسس لتدبير الاختلاف على نحو يجمع بين حفظ الهوية ومقصد التعارف، ويتجاوز ثنائية الانغلاق والذوبان؟

1 أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، د. محمد الصادقي العماري، المقدمة، ص 13-19.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

وتتفرع عن هذا السؤال ثلاثة أسئلة: ما المقصود بتدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي وما أسسه المقاصدية؟ وكيف تضبط العلاقة بين حفظ الهوية ومقصد التعارف دون انغلاق أو ذوبان؟ وما الآليات المقاصدية التي يتيحها فقه التوازن الحضاري لتوجيه الاختلاف نحو العدل والكرامة وحفظ العمران؟

وينطلق المقال من فرضية مفادها أن التوتر الظاهر بين حفظ الهوية والانفتاح الحضاري ليس تعارضا مقاصديا حقيقيا، بل ثنائية زائفة يصححها النظر المقاصدي المنهجي؛ إذ الهوية شرط التعارف الحقيقي، والتعارف أفق حضاري لتفعيل الهوية في مجال التعدد الإنساني.

أهداف البحث:

يرمي المقال إلى ثلاثة أهداف:

1. بيان كيف يتأسس تدبير الاختلاف مقاصديا بوصفه انتقالا من الاعتراف بالتعدد إلى ضبط مآلاته.
2. تحليل العلاقة بين حفظ الهوية ومقصد التعارف وإثبات أنها علاقة تكامل لا تعارض.
3. استنباط الآليات المقاصدية لضبط التفاعل مع المختلف.

الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات السابقة الاختلاف وتدبيره من زوايا متعددة؛ فقد رصد محمد الصادقي العماري أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم ومقوماته الأخلاقية (2023)، ودرس محمد المنتار الإطار المقاصدي للاختلاف عند الشاطبي مبينا وظيفته التنظيمية (2012)، وتناول كمال جحيش حوار الحضارات من منظور فقه التعارف (2021)، كما عني طه عبد الرحمن بتأصيل حق الاختلاف في الفكر الإسلامي.

غير أن هذه الدراسات–حسب ما اطلعت عليه– تناولت مقصد التعارف وحفظ الهوية بوصفهما موضوعين منفصلين، دون تأسيس إطار مقاصدي منهجي متكامل يثبت تكاملهما ويستنبط آليات إجرائية لتدبير الاختلاف في ضوء المقاصد والمآلات، وهو ما يسعى هذا المقال إلى إنجازه.

منهج البحث:

يعتمد المنهج التحليلي المقاصدي، القائم على ثلاثة إجراءات: تحرير المفاهيم المركزية بوصفه استخلاصا لمعناها المقاصدي من نصوصها المؤسسة بما يمنع انزلاقها إلى الاستعمال الوعظي العام؛ وتحليل العلاقات التي تنتظم بينها في ضوء المقاصد الكلية؛ واعتبار المآلات معيارا حاضرا في كل مرحلة تحليلية .وتشتمل هذه المراحل في تحليل الاختلاف،

وضبط العلاقة بين الهوية والتعارف، وبناء آليات التوازن المقاصدي؛ إذ لا تقيم هذه العناصر بصورتها المجردة بل بما تفضي إليه من تعارف أو تنازع ومن عمران أو تفكك.

ولا يروم المقال دراسة تفصيلية في الخلاف الفقهي بين المذاهب، ولا بحثا تاريخيا في علاقات الحضارات، ولا معالجة سياسية لقضايا التعدد، وإنما يركز على الأساس الفكري والمقاصدي لتدبير الاختلاف من خلال ثنائية حفظ الهوية ومقصد التعارف.

خطة البحث:

بناء على ذلك، ينتظم المقال في تمهيد مفاهيمي وثلاثة مباحث وخاتمة. يتناول التمهيد ضبط المفاهيم المؤسسة: تدبير الاختلاف، وحفظ الهوية، ومقصد التعارف، وفقه التوازن الحضاري، بما يمنع انزلاقها إلى الاستعمال الوعظي أو العموميات. ويعالج المبحث الأول: تدبير الاختلاف من الاعتراف بالسنة الاجتماعية إلى ضبط المآلات، مبينا أن مجرد الإقرار بالاختلاف لا يكفي ما لم يرتبط بمقاصد توجه مآلاته. ويعالج المبحث الثاني العلاقة بين حفظ الهوية ومقصد التعارف، من حيث ضوابط التمايز والانفتاح. ويستنبط المبحث الثالث آليات التوازن المقاصدي عبر التمييز بين الثابت والمتغير، والموازنة بين وحدة الاجتماع وشرعية التعدد، وضبط التفاعل مع المختلف بمقاصد العدل والكرامة وحفظ العمران.

التأصيل المفاهيمي:

يقتضي البحث في تدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي، بين حفظ الهوية ومقصد التعارف، النظر إلى هذه المفاهيم ضمن بنية مترابطة؛ إذ لا يفهم الاختلاف هنا إلا من حيث حاجته إلى تدبير، ولا تفهم الهوية إلا في علاقتها بالتعارف وضوابطه.

والاختلاف في أصل اللغة يدور على معنى المخالفة والتغاير وعدم الاتفاق[1]، أما التدبير فيرتبط في أصله اللغوي بآخر الشيء وعاقبته؛ ومنه تدبير الأمر بالنظر فيما يؤول إليه[2]. ومن هذين الأصلين يتبين أن تدبير الاختلاف لا يراد به مجرد معالجة ظرفية للخلاف القائم، بل هو نظر مقاصدي في مآلاته وعواقبه.

ويقصد بـ«تدبير الاختلاف» في هذا المقال الانتقال من مجرد الاعتراف بالتعدد إلى فهمه وضبطه وتوجيه مآلاته في ضوء مقاصد العدل والكرامة والتعارف وحفظ العمران[3].

1 لسان العرب، ابن منظور، ص181–183.

2 معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج2، ص324–325.

3 العمران في اللغة من مادة «عمر»، ومنه عمارة المكان وجعله معمورا، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة «عمر»، ص393–395. ويستعمل المقال المصطلح بمعناه الحضاري المرتبط بصون الاجتماع الإنساني وشروط قيامه.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

ويتسع هذا المعنى، بتعبير محمد الصادقي العماري، ليشمل الكشف عن مواطن الاتفاق، وتقليل مثارات النزاع، وتضييق دائرة الصراع الإنساني، وضبط العلاقات والتعاملات، وفتح باب الحوار والتواصل الأخلاقي والمعرفي؛ وبهذا لا يكون تدبير الاختلاف مجرد إقرار بالتعدد، بل توجيها حكيما له حتى يحقق مقاصده في التعاون والتكامل والتعارف، ويبتعد عن أن يكون معولا للهدم أو طريقا للنزاع والحروب[1].

أما حفظ الهوية فيراد به صيانة المرجعية القيمية والمعرفية التي تمنح الشخصية الإسلامية رسوخها وقدرتها على التفاعل الواعي مع المختلف دون ذوبان أو انغلاق. فالرسوخ المرجعي هو الذي يحول الهوية من انتماء ثقافي عام إلى وعي قيمي ومعرفي يضبط علاقة الذات بالمختلف، ويمنعها من التبعية أو الانغلاق[2].

ومن هنا، فإن حفظ الهوية لا يتعارض مع التعارف، بل يمثل شرطا من شروطه؛ لأن التعارف الحقيقي لا يقوم بين ذوات فاقدة لمرجعيتها، وإنما بين أطراف تمتلك وعيا بذاتها وبما تؤمن به.

والتعارف في اللغة من مادة «عرف»، الدالة على المعرفة والإدراك،[3] وصيغة التفاعل فيه تفيد معنى المشاركة والتبادل، بما يجعله أوسع من مجرد معرفة أحادية أو اطلاع عابر.

ويحيل مقصد التعارف إلى بعد أعمق من مجرد التسامح أو قبول الآخر؛ فهو مقصد قرآني وحضاري يوجه العلاقة بين المختلفين نحو المعرفة المتبادلة، والانصاف، والاعتراف بالكرامة، والتفاعل العمراني، دون إلغاء للخصوصيات أو تفريط في المرجعية.

ومقصد التعارف بهذا المعنى يتجاوز درجة المستحسنات؛ إذ يرتفع إلى مرتبة المقاصد الحاجية الاجتماعية: حاجي لأن فقده يضيق على الاجتماع الإنساني ضيقا حضاريا بالغا في التواصل والتعاون بين الجماعات المتمايزة، واجتماعي، لأن مجال اشتغاله العلاقة بين الجماعات لا الأحكام الفردية[4].

1 أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، محمد الصادقي العماري، ص 41-42.

2 الهوية، حسن حنفي، ص65. / الهوية الإسلامية رؤية تأصيلية في ضوء التحديات المعاصرة، حسن حسان، ص151-159.

3 المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، مادة «عرف»، ص431

4 مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، (التصنيف المزدوج)، ص 140 (تعريف الحاجي)، ص 142 (تعريف التحسيني)، وتجدر الإشارة ابن عاشور لا يفرد التعارف مقصدا مستقلا بالتسمية، وإنما يعالج الاجتماع البشري وانتظامه ضمن المقاصد العامة للشريعة.

ويستند هذا المفهوم إلى الدلالة القرآنية الجامعة في قوله تعالى :﴿..وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا..﴾[1] ؛ إذ يظهر التعدد في هذا السياق لا بوصفه مدخلا للتنازع أو التفاضل المغلق، بل مجالا للتعارف الذي يربط الاختلاف بالكرامة والتقوى، ويحوله إلى أفق للمعرفة والإنصاف والتفاعل[2].

ولا يقف التعارف عند حدود المعرفة العابرة بالمختلف، بل يتسع ليكون تبادلا للمعرفة والخبرة، وفتحا لقنوات التعاون والتواصل. ومن ثم، فالتعارف مقصد عملي في تدبير الاختلاف؛ لأنه يهيئ المجال للتعاون والقيام بالحقوق، ويمنع أن يتحول التعدد إلى تنافر أو خصومة[3].

وفي ضوء هذه العلاقة بين الهوية والتعارف يتحدد معنى فقه التوازن الحضاري؛ إذ لا يقصد به شعارا عاما للوسطية أو الاعتدال، ولا وقوفا حسابيا في منطقة وسطى بين طرفين، وإنما وعي مقاصدي ومنهجي يضبط العلاقة بين الهوية والتعارف، والثابت والمتغير، والوحدة والتعدد، بما يوجه الاختلاف نحو العدل والكرامة وحفظ العمران، فهو ليس توسطا سلبيا بين طرفين، بل ترتيب مقاصدي للعلاقة بين القيم المتقابلة.

ويقوم هذا الفقه على ثلاث أدوات تحليلية مترابطة ستتحدد في ضوء المحاور الآتية: التمييز بين الثابت الكلياتي في الهوية والمتغير السياقي في صورها التاريخية، والموازنة بين وحدة الاجتماع وشرعية التعدد، واعتبار المآلات معيارا تقييميا لأي صورة من صور التفاعل مع المختلف.

وتقوم القراءة المقاصدية في هذا المقال على تحليل الاختلاف في ضوء الغايات التي يروم الفكر الإسلامي تحقيقها في الاجتماع الإنساني، وفي مقدمتها العدل، والكرامة، والتعارف، وحفظ العمران، ومنع التنازع، وتزداد الحاجة إلى هذه القراءة حين تتباين المقاربات وتختلف التنزيلات.[4]

وقد تجلى هذا البعد العملي في مشروع الشاطبي، حين جعل« أسرار التكليف» ، وهي مقاصد الشريعة الكلية، مدخلا للتوفيق عند اضطراب النظر واختلاف الفهوم؛ بما يدل على أن المقاصد تؤدي وظيفة تنظيمية في مجال الاختلاف، لا وظيفة تفسيرية مجردة[5]. ومن ثم، فالمقاصد هنا ليست إضافة لفظية إلى الموضوع، بل أداة منهجية لتمييز التعارف عن الذوبان، وحفظ الهوية عن الانغلاق، والتعدد عن التفكك.

1 الحجرات الآية 13.

2 تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، ج1 ص802.

3 المعجزة الكبرى القرآن، أبو زهرة، ص458.

4 مقاصد الشريعة وتدبير الاختلاف: دراسة في فقه المقاصد عند الإمام الشاطبي، محمد المنتار، ص1.

5 المرجع نفسه: ص2. وانظر: الموافقات، الشاطبي، ج1، ص16-17، وج4، ص25 1.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

والمآلات جمع مآل، من آل الشيء يؤول، أي رجع وانتهى[1]؛ واعتبار المآلات في الإطار المنهجي لهذا المقال هو النظر فيما تنتهي إليه الأفعال والمواقف من آثار مصالح أو مفاسد.

كما أن النظر المقاصدي يقتضي اعتبار المآلات، لأن التدبير لا يقاس بصورة الموقف المجردة فحسب، بل بما يفضي إليه في الواقع من صلاح أو فساد، ومن تعارف أو تنازع، ومن عمران أو تفكك. ولذلك فإن القراءة المقاصدية لا تنفصل عن فقه التوازن الحضاري، بل تمنحه أدواته المنهجية في التمييز والترجيح والموازنة والتنزيل.

وبناء على ذلك، فإن حدود هذه الدراسة لا تشمل الخلاف الفقهي التفصيلي بين المذاهب، ولا تاريخ العلاقات بين الحضارات، ولا قضايا الصراع السياسي المباشر، وإنما تنحصر في البحث عن الأساس الفكري والمقاصدي لتدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي من خلال ثنائية مركزية هي :حفظ الهوية ومقصد التعارف .ومن خلال هذه الثنائية يسعى المقال إلى إثبات أن الاختلاف لا يدبر بمنطق الإلغاء ولا بمنطق الانفلات، بل بفقه توازن حضاري يحرر العلاقة بين الهوية والتعارف من وهم التعارض ويعيد بناءها على أساس التكامل المقاصدي وهو ما ستكشفه المحاور الآتية.

وعليه يقوم تدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي على فقه توازن حضاري يربط حفظ الهوية بمقصد التعارف، ويضبط هذه العلاقة بالمقاصد والمآلات؛ فالهوية تمنح الرسوخ المرجعي، والتعارف يفتح أفق التفاعل، والمقاصد توجه هذا التفاعل نحو العدل والكرامة وحفظ العمران.

المبحث الأول: تدبير الاختلاف في الفكر الإسلامي: من الاعتراف بالسنة إلى ضبط المآلات

بعد تحرير المفاهيم المؤسسة، يتجه هذا المبحث إلى بيان أن الاختلاف، وإن كان معطى ملازما للاجتماع الإنساني، لا يكتسب قيمته الحضارية بمجرد الاعتراف به، بل بطريقة فهمه وتدبيره وتوجيه مآلاته؛ إذ قد يكون مجالا للتعارف والتكامل إذا انضبط بمقاصد العدل والكرامة وحفظ العمران، وقد يتحول إلى تنازع وإقصاء إذا انفلت من ضوابطها.

1 معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج1، ص158–159.

ومن ثم يسعى هذا المبحث إلى الكشف عن الأسس الفكرية والمقاصدية التي يقوّم بها الفكر الإسلامي الاختلاف ويحدد مآلاته المعتبرة.

المطلب الأول: الاختلاف سنة اجتماعية:

لا يستقيم الحديث عن معالجة الأزمة المنهجية التي يفرزها الخطاب الإسلامي المعاصر في تعامله مع الاختلاف الحضاري، تلك الأزمة التي تنتج التأرجح بين انكماش باسم الهوية وانفتاح بلا مرجعية، إلا بعد استيعاب الطبيعة البنيوية للاختلاف في الاجتماع الإنساني استيعابا وظيفيا.

يقرر القرآن الكريم هذا المعطى تقريرا يتجاوز الوصف إلى التأسيس؛ فقوله تعالى:﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾[2]، يعيدان صياغة العلاقة مع الاختلاف: فالأولى تقرر أن المشيئة الإلهية لم تُرد توحيد الناس في نمط واحد، ومنه يستنتج حكم مقاصدي: لا مشروعية لمحو الاختلاف، وإنما المشروعية في تدبيره نحو غايات العمران الإنساني. والثانية: تجعل الاختلاف آية من آيات الخلق، مما يكسبه موقعا تأسيسيا لا تبريريا في منظومة الاجتماع الإنساني. ومن مجموع هذين التقريرين يستخلص مبدأ منهجي: الاختلاف ليس ظاهرة تستدعي التسوية أو الإلغاء، بل معطى يستدعي التدبير والتوجيه. وبهذا التأسيس القرآني يتجاوز النظر المقاصدي نزعتين متقابلتين: نزعة ترى في الاختلاف تهديدا للوحدة فتسعى إلى محوه، ونزعة ترى فيه تعددا مطلقا لا يحتاج إلى ضابط. فالأولى تنتج انغلاقا يعطل إمكانات التعارف، والثانية تنتج اضطرابا يفكك الروابط الجامعة؛ وكلتاهما تجاوز لما تؤسسه السنن الكونية من ضرورة الجمع بين الاعتراف بالتعدد وضبطه بالمقاصد[3].

ومن ثم، فإن السؤال الحقيقي لا يصاغ بـ: هل نقبل الاختلاف؟ بل بـ: كيف يدبر وتوجه مآلاته؟

المطلب الثاني: من الاعتراف بالاختلاف إلى تدبيره:

إذا كان الاعتراف بسننية الاختلاف خطوة أولى ضرورية، فإنها غير كافية بذاتها؛ لأن الاعتراف يثبت وجود الاختلاف دون أن يقدم معيارا لتوجيهه. فالاختلاف حين يترك دون مقاصد توجهه يتحول إلى صراع وإقصاء، وحين يراد إلغاؤه يفضي إلى قمع وانغلاق. وبين المساريين لا يفيد الخطاب العام القائم على الدعوة إلى التسامح أو الوسطية دون ضوابط تحدد كيف يوجه الاختلاف نحو التعارف لا التنازع.

1 هود الآية 118.

2 الروم الآية 22.

3 أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، محمد الصادقي العماري، ص42.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

ومن هنا لا يعود تدبير الاختلاف مجرد قبول أخلاقي بالمختلف، ولا دعوة عامة إلى التسامح، بل يعرف في ضوء الكليات المقاصدية بأنه الانتقال من مجرد الاعتراف بالتعدد إلى فهمه وضبطه وتوجيه مآلاته، وهذا لا يتأتى إلا بإيجاد مشتركات ومحكمات وتقاطعات تكون أرضية للتعاون الإنساني، وتجعل الاختلاف إيجابيا وبناء، لا عاملا للهدم والتفكك في ضوء مقاصد العدل والكرامة والتعارف وحفظ العمران[1].

وهذا التعريف يميز تدبير الاختلاف من الخطاب العاطفي العام؛ لأنه يجعل المعيار الأساسي في تقييم أي نهج في التعامل مع الاختلاف ما يفضي إليه في الواقع، لا ما يعلنه من نوايا. وبذلك يصبح اعتبار المآلات شرطا منهجيا في التدبير المقاصدي لا أداة خارجية تضاف إليه؛ لأن التوجيه نحو المآل هو ما يميز هذا التدبير من مجرد الإقرار النظري بالتعدد.

المطلب الثالث: المآلات المقاصدية للاختلاف بين التعارف والتنازع:

يطبق في هذا المطلب إجراء "اعتبار المآلات" معيارا منهجيا لتقييم تدبير الاختلاف؛ إذ لا تُقيَم طرق التعامل معه من حيث صورتها المجردة أو ما تعلنه من نوايا، بل من حيث ما تفضي إليه في الواقع من تعارف أو تنازع ومن عمران أو تفكك[2].

ولاختبار هذا المعيار تطبيقا لا مجرد وصف له، يمكن تقييم النهجين المتقابلين اللذين حددتهما المقدمة في ضوئه: فالنهج الذي يجعل حفظ الهوية مبررا للتحصن من المختلف ورفض التفاعل معه، حين يقيَم بمعيار مآله لا بمعيار عنوانه، يتكشف أنه يعطل إمكانات التعارف ويفضي إلى انغلاق يضعف قدرة الذات على الشهود الحضاري؛ إذ الهوية التي لا تتفاعل لا تؤدي وظيفتها في العمران، وقد جلَى هذه السنة ابن خلدون حين ربط الانغلاق البدوي بالبعد عن الحضارة، إذ لاحظ أن أصحاب العصبية الأشد تحصنا في الفضاء القبلي صاروا "أبعد الناس" عن الصنائع والعلوم التي هي من منتحل التفاعل الحضاري[3].

---

1 المرجع نفسه، ص41.

2 ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج11ص87. /تفسير البحر المحيط، ابن حيان، ج6ص345. / تفسير الراغب الاصفهاني، ج3ص1348. وأصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، محمد الصادقي العماري، ص40.

3 يلاحظ ابن خلدون أن العرب –بوصفهم أعرق في البدو– هم أبعد الناس عن الصنائع لبعدهم عن العمران الحضري الذي هو منشؤها: المقدمة، ابن خلدون، ج2، ص97-98.

وأكده مالك بن نبي من الجانب الوظيفي حين كشف أن السبب الأعمق لتخلف الحضارة الإسلامية عن شهودها لم يكن كثرة التمسك بالهوية بل الالتفات عن وظيفتها، "فالأفكار ترتد على من يخونها وتنتقم منه[1].

وبالمقابل، النهج الذي يجعل التعارف الحضاري مدخلا للانفتاح غير المنضبط، حين يقيَّم بالمعيار ذاته، يتكشف أنه يجوّف الذات من مرجعيتها فينتج تبعية مقنعة لا تعارفا حقيقيا؛ إذ التعارف بين ذوات فاقدة لرسوخها المرجعي لا يبني اعترافا متكافئا[2]. وكلا المآلين إذن مرفوض بالمعيار المقاصدي ذاته.

وفي ضوء هذا المعيار يتمايز مآلان كبيران:

المآل البنائي: التعارف :فحين يدار الاختلاف في ضوء المقاصد الكلية، يتحول من مصدر توتر محتمل إلى أفق للتعارف، أي لتوسيع مدارك الفهم وتبادل الخبرات والإسهام في البناء الحضاري المشترك، وهذا المآل لا يتحقق تلقائيا بمجرد التنوع، بل يستلزم ضبطا مقاصديا يحكّم الإنصاف وحفظ الكرامة في ترتيب العلاقة مع المختلف.

بينما المآل الهدمي: التنازع :حين يدار الاختلاف بمنطق الغلبة، أو يترك بلا مرجعية مقاصدية ضابطة، يتحول إلى عامل تفكيك يضعف الروابط الجامعة، وهذا المآل لا يصدر بالضرورة عن نية صريحة للإقصاء، بل كثيرا ما يصدر عن غياب النظر المقاصدي في العواقب.

وقد أرسى الشاطبي هذا المعيار المآلي أصلا منهجيا في مشروعه المقاصدي حين قرر أن المجتهد لا يحكم على الفعل بالإقدام أو الإحجام إلا بعد النظر إلى ما يؤول إليه[3]؛ وأن الفعل قد يبدو في صورته الأولى موافقا للمصلحة، لكنه يفضي في الواقع إلى مفسدة راجحة تستوجب المراجعة[4].

وإسقاط هذا الأصل على تدبير الاختلاف يعني أن الحكم على أي نهج في معالجته لا يكون من حيث عنوانه بل من حيث أثره: هل ينتج تعارفا ويوسع مجال التفاهم والتعاون؟ أم ينتج تعصبا ويضيق مجال الاجتماع الإنساني؟

ويكشف تطبيق المعيار المآلي على النهجين المتقابلين أن المشكلة لا تكمن في هذين المقصدين أنفسهما، حفظ الهوية ومقصد التعارف، بل في طريقة فهم العلاقة بينهما: أمتنافستان حتى يختار إحداهما، أم متكاملتان بحيث لا

1 المقدمة، ابن خلدون، ص544./ مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي، مالك ابن نبي، ص147.

2 الحوار الفلسفي بن حضارات الشرق القديمة وحضارة اليونان، الجابري، ص106.

3 الموافقات، الشاطبي، كتاب المقاصد، مبحث اعتبار المآلات، ج 4 ص141. وينظر: مقاصد الشريعة وتدبير الاختلاف: دراسة في فقه المقاصد عند الإمام الشاطبي، محمد المنتار، في عرضه لنص الشاطبي حول أن المجتهد لا يحكم على فعل بالإقدام أو الإحجام إلا بعد النظر إلى مآله، ص15.

4 المرجع نفسه، ص 267 وما بعدها، في حديثه عن أثر المقاصد والمآلات في تنزيل الأحكام أو تأجيلها أو استثنائها أو اختيار ما يحقق مقصودها.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

يتحقق مآل كل منهما المقصود إلا في ضوء الأخرى؟ فكما تبين من تطبيق المعيار، الهوية التي تنغلق تفشل اختبار المآل بقدر ما يفشله التعارف الذي يجوف المرجعية.

وهذا يرجح أن المآل البنائي لا يتحقق إلا حين تفهم العلاقة بين هذين المقصدين فهما مقاصديا يكشف تكاملهما لا تعارضهما، وهذا هو الإشكال الجوهري الذي يتصدى له المبحث الثاني بالتحليل المفصل.

المبحث الثاني: حفظ الهوية ومقصد التعارف: ضوابط التمايز والانفتاح:

إذا كان المبحث السابق قد بين أن الاختلاف لا يكتسب قيمته بمجرد الاعتراف به، وإنما من خلال تدبيره وتوجيه مآلاته، فإن هذا ينتقل إلى تحليل العلاقة المركزية التي يقوم عليها ذلك التدبير، وهي العلاقة بين حفظ الهوية ومقصد التعارف .فإشكال الاختلاف لا يرتبط بوجود التعدد في ذاته، بل بكيفية بناء علاقة مع المختلف تحفظ للذات مرجعيتها دون انغلاق، وتفتحها على التعارف دون ذوبان.

ومن ثم، فإن الهوية والتعارف لا يصح فهمهما بوصفهما طرفين متقابلين، بحيث يكون حضور أحدهما موجبا لإضعاف الآخر؛ بل هما، في الرؤية المقاصدية، عنصران متكاملان في فقه التوازن الحضاري. فالهوية تمنح الذات رسوخها المرجعي، والتعارف يفتح هذا الرسوخ على أفق التفاعل الإنساني والعمراني. وإذا اختل هذا التوازن، تحولت الهوية إلى انكماش، أو تحول التعارف إلى تمييع وفقدان للمرجعية.

المطلب الأول: حفظ الهوية في المنظور المقاصدي:

أثبت المبحث الأول أن المشكلة ليست في مقصد حفظ الهوية ولا في مقصد التعارف بوصفهما مقصدين، بل في طريقة فهم العلاقة بينهما، ولا تستأنف هذه المسألة إلا بالسؤال التأسيسي: ماذا يعني حفظ الهوية في المنظور المقاصدي؟ أهو بناء حاجز بين الذات والمختلف، أم صيانة الإطار الذي يمكّن الذات من الدخول إلى مجال الاختلاف بوعي مرجعي؟

يجيب عن هذا السؤال البعد الشهادي الحضاري الذي أثبته القرآن الكريم للأمة المسلمة؛ إذ يقول تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2]. والشهادة

1 البقرة: 143.

2 آل عمران: 110.

والإخراج للناس مقصدان لا ينجزان بالعزل عن مجال الاجتماع الإنساني، بل بالحضور فيه بمرجعية راسخة تؤهل للحكم والإنصاف [1].

ومن هذا المنطلق القرآني يشتق تعريف حفظ الهوية: ليس صيانة الذات من المختلف، بل صيانة المرجعية القيمية والمعرفية التي تؤهل الذات للحضور المنضبط في مجال الاختلاف والإسهام الواعي في العمران الإنساني [2]، مما يبين أن الهوية في أصل وظيفتها المقاصدية تفاعلية لا دفاعية.

وينبني على هذا التأسيس القرآني أن الانغلاق الذي يتذرع بحفظ الهوية لا يحفظها بل يعطل وظيفتها المقاصدية؛ لأن الذات المنكفئة عن مجال التعارف لا تؤدي شهادتها ولا تسهم في العمران؛ ولاختبار هذا بمعيار المآلات: فالهوية المفهومة رسوخا مرجعيا تنتج استعدادا للتعارف الواعي وقدرة على الانتقاء الرشيد في التعامل مع المختلف؛ أما الهوية المفهومة حصنا دفاعيا فتنتج ضمورا تدريجيا في الحضور الحضاري وانكفاء لا يحمي المرجعية بل يضيق وظيفتها مع الزمن. وهذا يعني أن ما يسمى حفظ الهوية باسم الانغلاق يفضي إلى نقيض غايته.

وإذا كان هذا الرسوخ المرجعي هو الذي يهيئ الذات للتعارف الواعي، فإن السؤال الذي يستأنفه المطلب الثاني يصبح لازما: ما طبيعة هذا التعارف مقاصديا؟ وكيف يتمايز عما يلغي الهوية لا يفعلها؟

المطلب الثاني: مقصد التعارف في الفكر القرآني المقاصدي:

لا يستغنى في تحليل مقصد التعارف عن الانطلاق من نصه القرآني المؤسس؛ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا..﴾[3]،وتحليل هذه الآية مقاصديا يكشف بنية دلالية محكمة ذات ثلاثة مستويات:

الأول: تشير إلى أن التمايز (شعوبا وقبائل) هو المعطى المقدم، وأن التعارف هو الغاية المتأخرة في البناء اللغوي، ولو كان مقصد التعارف يقتضي إزالة التمايز لكان الجعل متناقضا في ذاته؛ إذ يجعل الله الناس شعوبا متمايزة لأجل أن يتعارفوا، وبالتالي فالتمايز شرط التعارف لا نقيضه[4].

1 ينظر: الموافقات، الشاطبي، ج1، ص17، وج1، ص61، كما نقله محمد المنتار في مقاله، في وصية الشاطبي بالإنصاف وطلب الحق، وتحذيره من النظر بروح التقليد والتعصب، ص5.

2 الموافقات للإمام الشاطبي، ج1 ص17. ومقاصد الشريعة وتدبير الاختلاف: دراسة في فقه المقاصد عند الإمام الشاطبي، محمد المنتار، ص255.

3 الحجرات الآية 13.

4 تدبير الاختلاف الإنساني: معالم أخلاقية قرآنية، محمد الصادقي العماري، في مبحث "الأخوة الإنسانية"، حيث يستند إلى آية النساء: الاية:1، معززا ما ذكره الامام الرازي في تفسيره لهذه الآية، بالإضافة الى كلام عبد المجيد النجار في بيان وحدة الأصل الإنساني وأثرها في المساواة والتكافؤ. ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي، ج9ص164. / الإيمان والعمران، عبد المجيد النجار، ص69.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

والثاني :أن التعارف في الآية يشير إلى بناء معرفة متبادلة عبر الاختلاف لا إلى محوه، والمعارفة بين طرفين تعني اجتماعهما على معرفة كل منهما للآخر، وهذا لا يتحقق إلا إذا احتفظ كل طرف بهويته المتمايزة أثناء بناء هذه المعرفة، فلا معرفة بين من تذوب هوياتهم في بعضها[1].

والثالث: أنها تحدد معيار التفاضل بالتقوى لا بالانتماء، مما يلغي أي مسوغ لجعل التمايز أداة للتعالي، ويحوله إلى مجال للمعرفة المتبادلة المبنية على الكرامة المشتركة[2].

وتنبثق من هذه المستويات الثلاثة ضوابط التعارف المقاصدي: فمن الأول يستنتج ضابط التمايز المحفوظ؛ ومن الثاني يستنتج ضابط المعرفة المتبادلة المنصفة؛ ومن الثالث يستنتج ضابط الاعتراف بالكرامة الإنسانية المشتركة.[3]

وبمجموع هذه الضوابط يتمايز الانفتاح المقاصدي، عن الذوبان الذي يسقط التمايز ويفضي إلى استيعاب أحد الطرفين في الآخر لا تعارف بينهما، والتعارف المنضبط بهذه الضوابط ينتج معرفة مشتركة بين هويتين متمايزتين تحتفظان بتمايزهما في أثناء بنائها، وهو المآل البنائي الذي تتجه نحوه مقاصد تدبير الاختلاف.

أما التعارف المجرد من هذه الضوابط فينتج إما تبادلا سطحيا لا يرتقي إلى المعرفة المتكافئة، أو هيمنة مقنعة تعيد إنتاج تمايزا غير متكافئ، وكلاهما إخفاق في تحقيق المقصد.

المطلب الثالث: الهوية والتعارف في أفق التكامل المقاصدي:

إذا كان التعارف بناء للمعرفة المتبادلة بين طرفين متمايزين، فإن الهوية المنغلقة لا تتعارف بل تتحصن، والهوية الذائبة لا تتعارف بل تستوعب؛ وفي كلا الحالين لا تنعقد المعارفة المتبادلة. أما الهوية الراسخة مرجعيا، فهي وحدها التي تتيح تعارفا ينتج معرفة متكافئة بين طرفين يحتفظان بتمايزهما. وعليه فالهوية الراسخة شرط التعارف الحقيقي لا عائقه[4]، وما يقدم في الخطاب المعاصر من أن الهوية عائق أمام الانفتاح يخلط بين الانغلاق والهوية، وهما متمايزان مقاصديا كما سبق تحريره.

1 أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، محمد الصادقي العماري، ص41.
2 الجامع لأحكام القرطبي، ج 6ص46. / حجة الله البالغة، الدهلوي، ج1 ص114.
3 في تدبير الاختلاف الإنساني: معالم أخلاقية قرآنية"، محمد الصادقي العماري، ص25.
4 التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، ج10 ص504.

وإذا كانت الهوية المقاصدية تؤدي وظيفة شهادية حضارية لا تنجز إلا بالحضور في مجال التعدد الإنساني بوعي مرجعي، فإن التعارف، بوصفه الاسم المقاصدي لهذا الحضور المنضبط، ليس تفريغا للهوية من مضمونها بل هو الميدان الذي تفعل فيه وتؤدي فيه وظيفتها[1].

فالهوية التي لا تتعارف لا تؤدي شهادتها في مجال العمران الإنساني وتبقى مرجعيتها حبيسة في ذاتها دون إسهام. والمطابقة بين التعارف والذوبان تلغي شرط التعارف الجوهري، باسم التعارف ذاته.

وتكشف هذه الحجتان أن البديلين المطروحين في الخطاب المعاصر، إما هوية بلا انفتاح أو انفتاح بلا هوية، كلاهما يناقض المقصد المقاصدي، فالأول يضيق على الهوية من وظيفتها الشهادية، والثاني يمنع التعارف من شرطه الجوهري وهو التمايز المتكافئ. والتوتر الظاهر بين الهوية والانفتاح ثنائية زائفة مصدره سوء فهم المفهومين معا: إذ تفهم الهوية انغلاقا وليست كذلك مقاصديا، ويفهم التعارف ذوبانا وليس كذلك قرآنيا.

وعلى أساس هذا الإثبات تحدد الضوابط المقاصدية التي تميز الرسوخ المرجعي من الانغلاق، والانفتاح المنضبط من الذوبان، وهي الضوابط التي يقوم عليها فقه التوازن الحضاري في تدبير الاختلاف:

-ضابط التمايز المقاصدي :يصان التمايز الهوياتي فيما يتعلق بالكليات المقاصدية والثوابت القيمية التي تؤهل الذات للتفاعل الواعي، لا في كل صورة تاريخية جزئية متغيرة بالسياق[2]. والمعيار المآلي: هل هذا "التمايز" يعزز قدرة الذات على المشاركة الواعية في العمران، أم يضعفها؟

-ضابط الانفتاح المنضبط :يتجاوز التعارف الذوبان حين يبنى على المعرفة المنصفة بالمختلف، والاعتراف بكرامته، والتفاعل في المصالح الإنسانية المشتركة دون إلزام بالتنازل عن الكليات المرجعية[3].

والمعيار المآلي: هل هذا الانفتاح ينتج معرفة متبادلة متكافئة، أم يفضي إلى استيعاب أحد الطرفين في الآخر؟

غير أن إثبات تكامل الهوية والتعارف على المستوى النظري يبقى ناقصا دون بناء آليات تحوله من مبدأ مقاصدي إلى ضوابط عملية توجه الاختلاف الحضاري في الواقع.

فالسؤال المتبقي: كيف تضبط العلاقة بين الهوية والتعارف في تفاصيل التعامل مع المختلف؟ وما الأدوات المقاصدية التي تعين متى يقدم الثابت ومتى يفسح المجال للمتغير، وكيف توازن وحدة الاجتماع مع شرعية التعدد؟

1حوار الحضارات من تحيز الهويات إلى فقه التعارف، كمال جحيش، مج 7، عدد 16، ص 330-332.

2 النظر الشرعي في بناء الائتلاف وتدبير الاختلاف: دراسة تأصيلية تحليلية، رفيع، ص47. / أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، محمد الصادقي العماري، ص163.- و366.

3 المقدمة، ابن خلدون، فصل العمران البشري والاجتماع الإنساني، ص138. ويستفاد منه هنا في ضبط معنى العمران بوصفه انتظاما للاجتماع الإنساني وتبادلا للمنافع وتنظيما للمصالح.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

المبحث الثالث: آليات التوازن المقاصدي في تدبير الاختلاف:

إذا كان المبحث الأول قد بين أن تدبير الاختلاف الحضاري يستوجب توجيه مآلاته نحو التعارف لا التنازع، وأثبت الثاني أن هذا التوجيه مشروط بالعلاقة التكاملية بين حفظ الهوية ومقصد التعارف، فإن السؤال المتبقي هو الأصعب إجرائيا: بأي أدوات يترجم هذا التكامل إلى ضوابط قابلة للتحكيم في واقعة بعينها؟ وكيف تمنع هذه الأدوات أن تستعمل الهوية ذريعة للانغلاق، أو يستعمل التعارف مدخلا للذوبان؟ يتصدى هذا المحور للإجابة عبر ثلاث آليات مقاصدية تعمل بوصفها منظومة متكاملة: الأولى داخلية تعين ما تصونه الجماعة في ذاتها، والثانية علائقية تبني الفضاء المشترك بين الجماعات، والثالثة تقييمية تحكم في صور التفاعل المحددة.

المطلب الأول: التمييز بين الثابت والمتغير في مجال الاختلاف:

يواجه تدبير الاختلاف الحضاري إشكالا إجرائيا حاسما: كيف تعرف الجماعة ما الذي تصون به هويتها ولا تتنازل عنه في التعامل مع المختلف، وما الذي يمكن أن تنفتح عليه دون أن تفقد مرجعيتها؟ وبغير هذا التمييز يتحول الحفاظ على الهوية إلى انغلاق شامل حين يعامل كل ما هو موروث بوصفه ثابتا لا يمس، أو يتحول الانفتاح إلى ذوبان حين يعامل كل ما هو هوياتي بوصفه قابلا للتغيير، وآلية التمييز بين الثابت والمتغير هي الأداة المقاصدية التي تحسم هذه الإشكالية[1].

ولا يتحقق التمييز بين الثابت والمتغير إلا بالرجوع إلى الكليات الجامعة؛ فكلما كان النظر أقرب إلى المقاصد الكلية والأصول الجامعة، أمكن ضبط مجال الثابت، وترك مجال المتغير للاجتهاد والموازنة. وهذا المعنى يتصل بعناية الشاطبي برد الأصول إلى كليات الشريعة، حتى لا يتحول الاختلاف في الفروع أو السياقات إلى اضطراب في الأصول والمرجعيات[2]. كما أن الاختلاف ليس في درجة واحدة ولا في مجال واحد؛ فهناك اختلاف يمس الأصول والمرجعيات،

1 مقاصد الشريعة وتدبير الاختلاف: دراسة في فقه المقاصد عند الإمام الشاطبي، محمد المنتار، في حديثه عن علم المقاصد بوصفه مرجعا عند اختلاف الأنظار، ودربة على الإنصاف عند اشتداد الخلاف. ص 12.

2 ينظر: الموافقات، الشاطبي، ج1، ص19.

وآخر يتعلق بالفهوم والتنزيلات والتقديرات. ومن هنا تأتي أهمية التمييز بين الثابت والمتغير، حتى لا يعامل كل اختلاف بالدرجة نفسها من التشدد أو الانفتاح[1].

ويتأسس هذا التمييز على أصل الشاطبي في التفريق بين الكليات، فالكليات هي المقاصد الضرورية التي لا يستقيم الاجتماع الإنساني دونها، والجزئيات هي تطبيقاتها وصورها التاريخية القابلة للتغير بحسب السياق[2].

وتطبيق هذا الأصل على تدبير الاختلاف الحضاري ينتج تحديدا للثابت والمتغير لا يتجاوز الكليات الشاطبية الخمس بل يفصح عن تجلياتها في مجال الاجتماع: فالكرامة تجلٍّ علائقي لحفظ النفس والعقل معا، إذ تترجم صيانة الوجود الإنساني إلى اعتراف بالقيمة الذاتية لكل طرف في التعارف ومنع امتهانه. والعدل إذ يسري شرطا قيميا ومنهجيا في الكليات الخمس جميعا لا يختص بواحدة منها، يعبَّر عن غايته قرآنيا في ﴿لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[3]، وتطبيقه الحضاري إقامة معايير متسقة في التعامل مع المختلف لا تتفاضل بالانتماء. والتعاون منبثق من حفظ النسل في معناه الاجتماعي الموسع؛ إذ لا يقتصر حفظ النسل على صون السلالة بل يمتد إلى صون التضامن الإنساني الذي يتيح قيام الاجتماع ثم التمايز ثم التعارف. أما العمران فليس كلية سادسة تضاف إلى الخمس، بل هو المآل الجامع الذي تحققه هذه الكليات متكاملة[4]. وهذه القيم الأربع بهذا التحديد هي الثابت الذي ينبغي صونه؛ والمتغير هو الصور الثقافية والإجرائية والتاريخية التي تتخذها هذه الكليات في كل سياق وزمان.

وتشتغل هذه الآلية إجرائيا بتطبيق سؤال مزدوج على أي محتوى هوياتي: أيمثل هذا المحتوى تجليا من تجليات الكليات المقاصدية الأربع، أم يمثل صورة تاريخية لأحدها قابلة للتكيف؟ فما أجاب بالأول فهو ثابت ينبغي صونه في التعامل مع المختلف؛ وما أجاب بالثاني فهو متغير يمكن تطويعه وإثراؤه بالتعارف. وبهذا السؤال المزدوج تصبح الآلية أداة تشخيصية تطبق على الواقعة لا مجرد مبدأ نظري.

ولاختبار هذا بمعيار المآلات: الهوية التي تصان في كلياتها وتفتح في جزئياتها تنتج مرجعية ثابتة تهيئ للتعارف الواعي دون استيعاب؛ أما الهوية التي تثبت كل جزئياتها التاريخية بوصفها ثوابت فتنتج الانغلاق الذي يعطل التعارف باسم الهوية؛ وأما الهوية التي تخضع كلياتها للتغير فتنتج الذوبان الذي يلغي التعارف بإلغاء شرطه الجوهري.

---

1 الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، طه عبد الرحمن، ص135. وأيضا: منطق تدبير الاختلاف من خلال أعمال طه عبد الرحمن، حمو النقاري، ص35 وما بعدها.

2 الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي، ج1 ص19-20. وج2 ص7. بتصرف.

3 الحديد: 25

4 مقاصد الشريعة، ابن عاشور، ص 235. / مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي، جاسر عودة، ص387. بتصرف.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

وتبين هذه التطبيقات الثلاثة أن الانغلاق والذوبان كلاهما نتيجة لغياب التمييز بين الثابت والمتغير، لا نتيجة لتعارض الهوية والتعارف في ذاتهما.

المطلب الثاني: الموازنة بين وحدة الاجتماع وشرعية التعدد:

إذا كانت آلية التمييز بين الثابت والمتغير أداة داخلية تعيّن ما تصونه كل جماعة في ذاتها، فإن ثمة إشكالا آخر لا تعالجه: كيف تبنى الأرضية المشتركة التي تتيح للجماعات المتمايزة أن تتعارف دون أن يتحول تمايزها إلى صراع؟ فالجماعة التي تحفظ هويتها بالآلية الأولى تحتاج إلى فضاء اجتماعي تستطيع فيه الاشتباك مع غيرها؛ ولا يبنى هذا الفضاء تلقائيا. والسؤال الإجرائي هنا: ما الذي يوحد فيه حتى لا يتحول التعدد إلى تنازع، وما الذي يتعدد فيه حتى لا تتحول الوحدة إلى تنميط؟

والأساس المقاصدي لهذه الآلية مغاير لأساس الأولى؛ فهي تستند إلى الدلالة الغائية لآية الحجرات: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾[1]،فهذه الآية تقرر أن التعدد ليس مشكلة تحتاج إلى حل، بل مقصد يحتاج إلى تنظيم[2]. غير أن التنظيم يشترط أرضية مشتركة: فالتعدد المنفلت من أي إطار جامع لا ينتج تعارفا بل تنازعا على من يهيمن، إذ يتحول لقاء الهويات إلى تدافع قوى متنافسة لا تبادل معرفة متكافئة، وإلى هذا يشير ابن عاشور بقوله:"وما انتشرت الحضارات المماثلة بين البشر إلا بهذا الناموس الحكيم .والمقصود: أنكم حرّفتم الفطرة وقلبتم الوضع، فجعلتم اختلاف الشعوب والقبائل بسبب تناكر وتطاحن وعدوان"[3].

وتحدد هذه الآلية الإطار الجامع بأنه الالتزام المشترك بالمقاصد الكلية بوصفها قواعد إجرائية للتعامل،لا بوصفها مضامين ثقافية موحدة تلغي التمايز[4].

---

1 الحجرات: 13.

2 التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، ج10، ص501-503.

3 المرجع نفسه: ص502.

4 مستفاد من تفسير ابن عاشور لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ..﴾:" والمقصود من اعتراضها: إدماج تأديب آخر من واجب بث التعارف والتواصل بين القبائل والأمم، وأن ذلك مراد الله منهم .ثم وأتبعه بقوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾، أي: فإن تنافستم فتنافسوا في التقوى".

وما يميز هذه الآلية عن سابقتها تمييزا جوهريا أنها لا تجيب عن سؤال "ما الذي تصونه الجماعة في ذاتها؟" بل تجيب عن سؤال "كيف تلتقي الجماعات المتمايزة في فضاء مشترك دون أن يلغي أحدها الآخر؟". والإجابة: بأن يتحول الإطار المقاصدي المشترك إلى قانون ضابط للتفاعل بين الهويات لا إلى هوية جامعة بديلة تستبدلها. فالتعدد مشروع حين يجري داخل هذا الإطار، والإطار ضروري لأنه وحده يمنع تحول التعدد إلى تنازع. ولا تعني الوحدة هنا توحيد الهويات ولا إلغاء التمايز، بل توحيد القواعد الإجرائية التي تحكم التفاعل[1].

ولاختبار هذا بمعيار المآلات انسجاما مع المنهج الشاطبي الذي يجعله في كل حكم وهو النظر إلى مآله المتوقع: فالتعدد داخل الإطار المشترك ينتج التعارف الذي يثري الهويات المتمايزة ويبني معرفة متكافئة بينها؛ والتعدد المنفلت من كل إطار ينتج صراع هويات يتحول الاختلاف فيه إلى تهديد لا تكامل؛ والوحدة التي تلغي التمايز وتفرض نموذجا ثقافيا واحدا تنتج مقاومة من الهويات المهمشة تتحول إلى انغلاق مضاد[2].

وهذا يبين أن الوحدة والتعدد ليسا طرفين متنافسين بل شرطان متلازمان لإمكان التعارف، فالوحدة توفر الأرضية التي يجري فوقها، والتعدد يوفر المحتوى الذي يجعله ذا قيمة.

المطلب الثالث: ضبط التفاعل مع المختلف بمقاصد العدل والكرامة وحفظ العمران:

تتيح الآليتان السابقتان الإطارين الداخلي والعلائقي لتدبير الاختلاف، لكنهما لا تجيبان عن السؤال التقييمي الثالث: هل هذا التفاعل المحدد، يحقق التعارف أم يحوله إلى ذوبان مقنَّع أو انغلاق بلغة انفتاح؟ وتؤدي هذه الوظيفة التقييمية ثلاثة مقاصد مستنبطة من نصوص قرآنية مقاصدية محددة، وهي مقاصد تندرج في إطار ما دعا إليه معاصرو الدراسات المقاصدية من توسيع المنظومة التقليدية لتستوعب أهداف الاجتماع الإنساني[3]، وكل واحد منها يجيب عن سؤال تقييمي مختلف.

أولا: العدل، والسؤال الإجرائي: هل يطبق المعيار ذاته على الذات والمختلف؟، يقول تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[4]، حيث تقرر هذه الآية الكريمة مبدأ مقاصديا دقيقا أن العدل لا يسقط في حال الاختلاف والخصومة بل يزداد إلزاما[5]. وتطبيق هذا المقصد معيارا يعني رفض كل تفاعل يطبق معايير

1 روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، طه عبد الرحمن، ص 35-42.

2 الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، القسم الخامس، كتاب الاجتهاد، المسألة العاشرة، ج4، ص140-141

3 ينظر: الموافقات، الشاطبي، كتاب المقاصد، ج2، ص8 وما بعدها. / ومقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي: رؤية منظومية، جاسر عودة، ص38–40 وما بعدها.

4 المائدة: 8

5 التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، ج3، ص100-101. وج،2ص566.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

مزدوجة تحكم لصالح الذات وضد المختلف ولو ادعى الانفتاح؛ لأن المعيار المزدوج يحول التعارف إلى امتياز لا تبادلا، وهو صورة من صور الانغلاق المقنَّع. وهذا ينسجم مع ما قرره ابن عبد السلام أن "الشرائع اتفقت على تحريم الدماء والأبضاع والأموال والأعراض، وعلى تحصيل الأفضل فالأفضل، مما يجعل الازدواجية المعيارية إخلالا بأصل مقاصدي متفق عليه عبر الملل[1].

ولاختبار هذا بمعيار المآلات: التفاعل القائم على التوحيد المعياري ينتج الثقة التي تتيح التعارف الحقيقي؛ والتفاعل القائم على الازدواجية ينتج مقاومة من المختلف تحول اللقاء إلى مواجهة.

ثانيا: الكرامة والسؤال الاجرائي: هل يعترف بالمختلف إنسانا بالمعنى الكامل؟ يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾[2]. والكرامة هنا معطاة لـ"بني آدم" لا لبني آدم المتفقين في الهوية، مما يجعلها أساسا سابقا على الاختلاف ومنظما له[3]. وتطبيق هذا المقصد معيارا يعني رفض كل تفاعل يقيض الاعتراف الإنساني بالمختلف ولو كان ظاهره تعاونا، لأن هذا التضيق يحول التعارف إلى استيعاب وإلغاء، وهو الذوبان بصورته الأشد إجحافا[4]. ولاختبار هذا بمعيار المآلات: التعارف المبني على الاعتراف بالكرامة ينتج أرضية للمعرفة المتكافئة؛ والتفاعل الذي يسقط الاعتبار الإنساني ينتج دفاعية تولّد انغلاقا مضادا.

ثالثا: العمران، والسؤال الغائي: ماذا ينتج هذا التفاعل للاجتماع الإنساني؟

ويمثل العمران المقصد الجامع الذي يوجه السؤال الأخير في تقييم أي تفاعل حضاري،" وقد اجتهد طه جابر العلواني في تصنيفه ضمن مقاصد شرعية عليا مستنبطة من القرآن الكريم، هي التوحيد والتزكية والعمران[5]؛ وهو اجتهاد

1 قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، ج1، ص8.

2 الإسراء: 70.

3 وقد صرح ابن عاشور بأن "المراد ببني آدم جميع النوع، فالأوصاف المثبتة هنا إنما هي أحكام للنوع من حيث هو"، ويفرق تفريقا دقيقا بين التكريم –وهو النفاسة الذاتية غير المقيدة بهوية– والتفضيل على سواهم: التحرير والتنوير، ج6، ص542–543.

4 وقد اعتبرت كرامة الإنسان مقصدا مستقلا في تطورات الفكر المقاصدي المعاصر، ينظر: مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي، جاسر عودة، ص40، نقلا عن القرضاوي وغيره ممن وسعوا دائرة المقاصد لتشمل تقرير كرامة الإنسان وحقوقه. وينظر كذلك: الشاهد البوشيخي، مظاهر تكريم الإنسان في القرآن الكريم، ص 9–12، في بيان أن التكريم الإلهي ثابت لبني آدم على الإطلاق لا لصنف منهم دون سواه.

5 انظر: مقاصد الشريعة،العلواني، الفصل الخامس، ص135؛ ومقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي، جاسر عودة، ص38–40.

معاصر ينسجم مع ما يقرره الشاطبي من أن مقاصد الشريعة في مجموعها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا اختلت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، وصارت على فساد وتهارج[1]؛ مما يجعل العمران تعبيرا حضاريا الذي يتحقق حين تصان الكليات الخمس متكاملة في الاجتماع الإنساني

ولاختبار هذا بمعيار المآلات: فالتفاعل الموجه نحو العمران ينتج تكاملا يخدم الطرفين، في هذا السياق يحضر مفهوم: الحضارة = إنسان + تراب + وقت" عند مالك بن نبي، الذي يرى أن الحضارة لا تقوم إلا بتضافر هذه العناصر الثلاثة، واختلال أي منها ينتج الاستنزاف لا التكامل[2].

إن الترتيب بين المقاصد الثلاثة حين تتنافس، كأن يقال إن تحقيق العمران مشروط بتعليق العدل أو إسقاط الكرامة، يعطي المنطق المقاصدي أولوية درء المفسدة على جلب المصلحة[3]: فالعدل والكرامة يتقدمان على العمران حين يقدم شرطا له؛ لأن عمرانا مبنيا على الظلم أو إسقاط الاعتبار الإنساني يحمل في بنيته بذور تفككه.

وهذا الترتيب هو ما يخرج المقاصد الثلاثة من دور القيم الأخلاقية المتوازية إلى دور المنظومة المقاصدية التي تحكم التقييم بأولوياتها المضبوطة.

وبانتهاء هذه الآليات الثلاثة يتجاوز فقه التوازن الحضاري التأسيس النظري إلى تقديم منظومة قابلة للتحكيم في واقعة بعينها: تعين ما الذي تصونه الجماعة في ذاتها، وكيف تلتقي مع غيرها في فضاء مشترك، وبأي معيار تقيَّم صور تفاعلها مع المختلف. وما تبقى من مساءلة حول ما أضافه هذا المقال إلى حقل الدراسات المقاصدية وما ظل محدودا فيه فذلك ما تعالجه الخاتمة.

خاتمة البحث

ينتهي هذا المقال إلى إثبات أن مقصد التعارف، حين ينظَّر بمنهجية فقه التوازن الحضاري، يشكل إطارا تنظيميا كافيا – بمعيار اعتبار المآلات– لتجاوز ثنائية الانغلاق والذوبان. غير أن هذا التجاوز لا يتحقق بموازنة بين انغلاق وذوبان بوصفهما طرفين متكافئين، بل بالكشف عن أن الثنائية ذاتها زائفة في منشئها: تنشأ عن إلباس الانغلاق اسم الهوية وإلباس الذوبان اسم التعارف، لا عن تعارض حقيقي في بنية المقصدين.

1 الموافقات، الشاطبي، كتاب المقاصد، المسألة الأولى، ج2، ص7؛ وانظر: ص13 في تأسيس قيام الوجود الدنيوي على المحافظة على الأمور الخمسة.

2 شروط النهضة، مالك بن نبي، ص60.

3 الموافقات، الشاطبي، كتاب المقاصد، "في الموازنة بين المصالح والمفاسد": "إذا تعارضت مصلحتان وتعذر جمعهما فإن علم رجحان إحداهما قدمت"، ج2، ص85. وهو ما أكده ابن عبد السلام بقوله: "درء المفاسد المحضة عن نفس الإنسان وعن غيره محمود حسن، وتقديم أرجح المصالح فأرجحها محمود حسن"، انظر: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، ج1، ص7–8.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

وقد انتهى البناء التحليلي إلى ثلاث نتائج متراتبة، أولاها: أن الاختلاف الحضاري سنة تحتاج إلى تدبير يوجه مآلاتها لا إلى محوها ولا إلى تركها من غير ضابط؛ واعتبار المآلات هو الأداة المقاصدية التي تفرق التدبير الذي ينتج التعارف والعمران من الذي ينتج التنازع. وثانيتها: أن حفظ الهوية ومقصد التعارف لا يتعارضان: الهوية الراسخة في كلياتها شرط لتعارف واع ينتج المعرفة المتكافئة، والتعارف ميدان تفعيل الوظيفة الشهادية للهوية في مجال التعدد لا تفريط فيها؛ وكلاهما يفضي إلى إخفاق مقاصدي حين يفهم خارج هذه العلاقة. وثالثتها: أن هذا التكامل النظري لا يبقى مبدأ تأسيسيا بل ينتج منظومة مقاصدية إجرائية قابلة للتطبيق والتحكيم: تعين ما الذي تصونه الهوية في مواجهة المختلف دون انغلاق، وكيف تبنى الأرضية المشتركة بين الهويات المتمايزة، وبأي معايير يقيَّم أي تفاعل حضاري بعينه؛ ومن ثم يتحول فقه التوازن الحضاري من إطار نظري إلى أداة تشخيصية.

وتضيف هذه النتائج إلى حقل الدراسات المقاصدية قيمة في اتجاهين: بنائي، إذ ينشئ المقال "فقه التوازن الحضاري" إطارا مقاصديا مستنبطا من أصول الفكر المقاصدي الداخلية لا مستعارا، يرتكز على أدوات تحليلية تتسق مع منطق الاجتهاد المقاصدي في الموازنة والاعتبار.

ونقدي، إذ يثبت المقال أن التوازن في تدبير الاختلاف لا يعني وسطية بين طرفين بل يعني تدبيرا يمكّن كل مقصد من أداء وظيفته في إطاره الصحيح،مما يصحح خطأ منهجيا في ضربين من الكتابات: تلك التي تجعل الهوية مبررا للانكفاء فتقدم الانفتاح تهديدا، وتلك التي تجعل الانفتاح مقتضيا لإضعاف المرجعية فتقدم الهوية عائقا؛ وكلا الضربين يناقض المقصد المقاصدي حين تفهم الهوية والتعارف خيارين لا شرطين متكاملين. ويبقى أمام هذا التأسيس أفقان: نظري، تتعلق فيه العلاقة بين آليات فقه التوازن الحضاري وأصول الموازنات في التراث الأصولي الكلاسيكي بمزيد من الاستقصاء لتحديد ما تضيفه هذه الآليات وما تستعيره من ذلك التراث .وتطبيقي، تستدعي فيه هذه الآليات اختبارا في واقعات يتشابك فيها السياق والسلطة وأولويات المصلحة؛ وتتجلى هذه الحاجة في ثلاثة ميادين تحديدا: فقه الأقليات المسلمة التي تعيش ضمن أطر حضارية مغايرة، ومسائل الحوار بين الأديان، ومعالجة التراث الثقافي المحلي في مجتمعات التعددية؛ إذ تستدعي كل منها اختبار هذه الآليات في تفاصيل أكثر تعقيدا مما أتاحه هذا المقال.

المراجع:

1. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع من طريق الأزرق.
2. محمد الصادقي العماري، أصول تدبير الاختلاف في القرآن الكريم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط الأولى، 2023م.
3. أبو زهرة، محمد، المعجزة الكبرى القرآن: نزوله، كتابته، جمعه، إعجازه، جدله، علومه، حكم الغناء به، تفسيره، دار الفكر العربي، د.ت.
4. أبو حيان الأندلسي، محمد يوسف الغرناطي، تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية.
5. ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة، تحقيق :عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، دمشق-سوريا، ط الأولى، 1425هـ-2004م.
6. ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية، ط1 1984، ودار ابن حزم، تونس-بيروت، ط الأولى، 1443هـ-2021م.
7. ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تقديم: خاتم بوسمة، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان.
8. عبد العزيز بن عبد السلام، عز الدين، قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، تحقيق: نزيه كمال حماد وعثمان جمعة ضميرية، دار القلم، دمشق-سوريا.
9. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط، 1399هـ/1979م.
10. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان، ط الثالثة، 1419هـ/1999م.
11. البوشيخي، الشاهد، مظاهر تكريم الإنسان في القرآن الكريم، رسائل الهدى، منشورات المحجة، انفوا-برانت، فاس-المغرب.
12. الجابري، علي حسين، الحوار الفلسفي بين حضارات الشرق القديمة وحضارة اليونان، دار الكتاب الثقافي، المملكة الأردنية الهاشمية، 2006م

13. الدهلوي، شاه ولي الله، حجة الله البالغة، حققه وراجعه: السيد سابق، دار الجيل، ط الأولى، 1426هـ-2005م.

14. الرازي، فخر الدين محمد، مفاتيح الغيب، دار الفكر، ط الأولى، 1401هـ-1981م.

15. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: عادل بن علي الشدي، دار الوطن، الرياض-المملكة العربية السعودية، ط الأولى، 1424هـ-2003م.

16. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، إعداد ونشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، د.ط، د.ت.

17. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، دار الرسالة، ط1، 1420هـ-2000م

18. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق : عبد الله دراز، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

19. العلواني، طه جابر، قضايا إسلامية معاصرة: مقاصد الشريعة، دار الهدى، بيروت-لبنان، ط1، 1431هـ-2001م.

20. القرطبي، أبو بكر محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآيِ القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، 1427هـ-2006م.

21. النقاري، حمو، منطق تدبير الاختلاف من خلال أعمال طه عبد الرحمن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014م.

22. بن نبي، مالك، مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي، دار الفكر المعاصر، دمشق-سوريا .

23. بن نبي، مالك، شروط النهضة، ترجمة: عبد الصبور شاهين وعمر كامل مسقاوي، دار الفكر، دمشق-سوريا.

24. حسان، حسن، الهوية الإسلامية رؤية تأصيلية في ضوء التحديات المعاصرة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، القاهرة-مصر.

25.حنفي،حسن، الهوية، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة–مصر، 2012م.

26. رفيع، محمد، النظر الشرعي في بناء الائتلاف وتدبير الاختلاف: دراسة تأصيلية تحليلية، دار السلام، القاهرة–مصر، ط الأولى، 1433هـ–2012م .

27.عبد الرحمن، طه، الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء–المغرب، ط1، 2005م .

28.عبد الرحمن، طه، روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء–المغرب، ط1، 2006م .

29.عودة، جاسر، مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي: رؤية منظومية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

30. جحيش، كمال، "حوار الحضارات من تحيز الهويات إلى فقه التعارف"، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، مج 7، ع 16، ماي 2021م

31. العماري، محمد الصادقي، "في تدبير الاختلاف الإنساني : معالم أخلاقية قرآنية"، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد 8، 2018م .

32.المنتار، محمد، "مقاصد الشريعة وتدبير الاختلاف: دراسة في فقه المقاصد عند الإمام الشاطبي"، مجلة التفاهم، العدد 036، 2012م.

33.النجار، عبد المجيد، "الإيمان والعمران"، مجلة إسلامية المعرفة، العدد 8، 1417هـ–1997م .